

شرف- إجازة- عدل



3525

مقرر رقم:/و.م.ط يحدد شروط الانتداب لتوفير الخدمة العمومية للماء في بعض الأماكن الواقعة في كوركول وكيدماغا

إن وزير المياه والطاقة؛ بعد الاطلاع على

- القانون رقم 18-2001 الصادر بتاريخ 25 يناير 2001 المتعلق بسلطة التنظيم المتعددة القطاعات؛
- القانون رقم 030-2005 الصادر بتاريخ 2 فبراير 2005 المتضمن مدونة المياه؛
- المرسوم رقم 107-2007 الصادر بتاريخ 13 أبريل 2007 المتعلق بشروط وسقف الانتداب لتوفير الخدمة العمومية للماء؛
- المرسوم رقم 157-2007 الصادر بتاريخ 6 سبتمبر 2007 المتعلق بمجلس الوزراء وبصلاحيات الوزير الأول والوزراء؛
- المرسوم رقم 159-2008 الصادر بتاريخ 31 أغسطس 2008 القاضي بتعيين أعضاء الحكومة؛
- المرسوم رقم 187-2008 الصادر بتاريخ 19 أكتوبر 2008 المحدد لصلاحيات وزير المياه والطاقة وتنظيم الإدارة المركزية لقطاعه.

ب ر

المادة الأولى: يتعلق هذا المقرر بالمراكز الآتية:

كوركول:

- اديوول؛
- ادجاجيين كانديكا؛
- ادجاجيين الشرفة؛
- تفوندي سيفي.

كيدماغا:

- ولومبوني سونونكي.

المادة 2: تحدد في دفتر الشروط المرفق بملحق هذا المقرر شروط ممارسة تنفيذ الانتداب لتوفير الخدمة العمومية للماء، في المراكز المعددة في المادة الأولى أعلاه، الممنوح لشركة البناء والخدمات المختلفة - الأشغال (CDS).

المادة 3: يكلف الأمين العام لوزارة المياه والطاقة ورئيس المجلس الوطني للتنظيم، كلاهما فيما يعنيه، بتنفيذ هذا المقرر الذي سينشر في الجريدة الرسمية.

30 OCT 2008

انواكشوط بتاريخ:

محمد الأمين ولد أبي



الملحق:

التوزيع:

- و.ا.ع.ل.ج
- و.د.
- و.ل.إ.ت.
- و.م.ط.
- س.ت.
- الوثائق الوطنية
- ج.ر.
- م.ع.ت.
- م.ع.د.
- المنتدب